

## كراسة الشروط والمواصفات

### تأجير أكشاك الكورنيش البحري

- تاريخ جلسة المزاد يوم الأحد الموافق ٣ / ٦ / ٢٠١٨
- اسم المتزايد.....
- تأمين ابتدائي : قدره (١٠٠٠) ألف جنيه
- ميعاد جلسة المزاد العلني : الساعة ١٢ الثانية عشر ظهرا

---

ثمن الكراسة ٥٠  
مصاريف إدارية ٥

٥٥ الإجمالي

وكيل الوزارة مدیر الشئون المالية  
رئيس مركز ومدينة العريش

# تأجير أكشاك الكورنيش البحري على ساحل البحر

(١١٠٩٨٧٦٥٤٣٢ - )

١- تقع هذه الأكشاك على الكورنيش البحري

٢- مساحة الكشك ٣\*٤\*٢ ارتفاع مبني من الخرسانة ومكسي من الحجر الفرعوني بسقف قرميد وأرضية سيراميك ومجهز بترينه من الزجاج وباب جرار .

٣- مدة التأجير ٤ شهور بداية العقد من ٢٠١٨ / ٦ / ١٥ حتى ٢٠١٨ / ١٠ / ١٥

٤- يستخدم الكشك في الأغراض الآتية:.

(الوجبات الخفيفة-المأكولات الجاهزة-المشروبات الباردة-العصائر-متطلبات الشاطئ)

الالتزام المستأجر بعدم وضع أي أشغال خارج المساحة المحددة للكشك.

٥- على المتزايد دفع تامين ابتدائي (١٠٠٠ ج) رسم تامين دخول المزاد يزداد إلى ١٠ % من قيمة المزاد عند الرسوم وطبقاً لاحكام القانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨ على أن يقوم المستأجر بسداد الإيجار.

٦- جلسة المزاد العلني المحلي يوم الأحد الموافق ٢٠١٨ / ٦ / ٣ الساعة الثانية عشر ظهراً بقسم العقود.

٧- في حالة عدم سداد التامين النهائي في نفس الجلسة يصدر التامين وتطرح على حسابه وفقاً لأحكام القانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨

٨- للمجلس الحق في فسخ العقد أو إلغاؤه في أي وقت يشاء في حالة الالتزام بالقوانين واللوائح والشروط.

٩- يتلزم الراسي عليه الكشك أن يحافظ على النظافة العامة للمكان.

١٠- يتلزم المستأجر بجميع القوانين واللوائح المعمول بها للأمن الصناعي وأي قوانين يخضع لها تأجير الكشك.

١١- عدم إقامة أي مبني داخل أو خارج الكشك.

١٢- يتم سداد الإيجار لمدة مقدماً خلال أسبوع من تاريخ المزاد وضريبة الدخل وقبل التعاقد ويصدر ما تم سداده في حالة عدم الالتزام.

١٣- يتلزم المتزايد بعمل الإصلاحات والترميمات الالزمة على نفقته الخاصة وتحت إشراف المجلس.

١٤- يتلزم المستأجر بتسليم الكشك بالمجلس بالحالة التي يقبلها المجلس وبحاله جيده.

١٥- على المستأجر توصيل المرافق على نفقته الخاصة.

١٦- التأجير في مزاد علني محلي والترسيه للسعر الاعلى بالمزاد وفقاً لأحكام القانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨

١٧ - يتحمل المتزايد سداد الضرائب والرسوم وأي مستحقات مالية أخرى وفقاً للقوانين واللوائح المعمول بها في هذا الشأن

١٨ - المزاد على كل كشك على حده

١٩ - يحصل من المستأجر بالإضافة للايجار الشهري ٣% من الإيجار ضريبة دخل ماده ٥٩ من قانون ضريبة الدخل.

اللجنة

رئيس اللجنة